سلسلة
من شعار أهل الحديث
(٤٠)

الإلجام بالإفحام

لإلجام فاه من يسب وينم ويغتاب الحكام

دراسة أثرية علمية منهجية في أصول وقواعد
وآداب السياسة الشرعية الصحيحة

تأليف فضيلة الشيخ
فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

مكتبة
التوبة

الإلجام بالإفحام

لإلجام قالة من يسب ويمر ويحتقب الحكام

كل الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الثانية
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

مكتبة التوبة
المملكة العربية السعودية - شارع جرير
هاتف ٤٧٦٣٤٢١ فاكس ٤٧٧٤٨٦٢ ص.ب ١٨٢٩٠
الرياض ١١٤١٥

سلسلة
من شعار أهل الحديث
(٤٠)

الإلجام بالإفحام

لإلجام فاه من يسب وينم ويغتاب الحكام

دراسة أثرية علمية منهجية في أصول وقواعد
وآداب السياسة الشرعية الصحيحة

تأليف فضيلة الشيخ
فوزي بن عبد الله بن محمد الطيدي الأثري

مكتبة
التوبة

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ﴾

[النُّور: ١٥]

أَضْوَاءٌ للفِنَامِ

أَنْشَدَ الحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بُسْطَامٍ لأَبِي نَوَاسٍ:

خَلِّ جَنْبَيْكَ لِرَامٍ ... وَامْضِ عَنْهُ بِسَلَامِ
مُتْ بِدَاءِ الصَّمْتِ خَيْرٌ ... لَكَ مِنْ دَاءِ الكَلَامِ
رُبَّمَا اسْتُفْتِحَ بِالقَوْ ... لِ مَغَالِيقُ الحِمَامِ
رُبَّ قَوْلٍ سَاقَ آجَا ... لِ قِيَامٍ وَفِئَامِ
إِنَّمَا السَّالِمُ مَنْ أَلْـ ... ـجَمَ فَاهُ بِلِجَامِ[1]

(١) «الرسالة المُغْنِيَة فِي السُّكوت وَلُزُومِ البُيُوتِ» لابن البَنَّاء (ص٣٣).

بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدني عِلماً وحِفظاً وفهماً

مقدمة

إنَّ الحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ ونَعُوذُ باللهِ من شُرورِ أنفُسِنا وسَيِّئاتِ أعْمَالِنَا، مَن يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ ومَن يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ، وأشْهَدُ أن لَا إلَهَ إلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَريكَ لَهُ وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

أمَّا بَعْد:

فَإنَّ أصْدَقَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ وَخَيْرُ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرَّ الأمُورِ مُحْدَثاتُهَا وكُلَّ مُحْدثَةٍ بِدْعَةٍ، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٍ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّار.

فَقَدْ هَيَّأَ اللهُ تَعَالى سَلَفاً صَالِحاً لخدمةِ دينِهِ، وحفظِ سُنّة نَبيِّهِ ﷺ، وَتَبيّين شريعتِهِ وفق كتابِهِ وسُنّة نبيِّه ﷺ، وَتَتَابعتْ جُهودُهُمْ في تبيّين المَنْهجِ الربَّانِيّ حَتَّى وَصَلَ إلَيْنَا سَليماً خَالِياً مِنَ الدَّخيلِ بمَا وَضَعُوا مِنْ قَواعدِ مَنْهجيةٍ ثَابتةٍ، وموازينَ مُنْضبطةٍ لَا يزيغُ عَنْها إلَّا هَالِكٌ.

وَالمُشْتَغِلُ بالسُّنَّةِ النَّبويَّةِ، وَالآثَارِ السَّلَفِيَّةِ يَقِفُ علَى أَلْوانٍ مِنْ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الدَّقِيق، بجَانِبِ مَا عُرِفَ عَنْهُمْ مِنْ أَمَانَةٍ عِلْمِيَةٍ مُطْلَقَةٍ، يَحْذُو ذَلِكَ إِيمَانٌ صَادِقٌ.

وَنُصُوصُ الغِيبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالسَّبِ نَالَتْ قِسْطاً وَافِراً مِنْ جُهُودِ السَّلَفِ فِي تَحْرِيمِ ذَلِكَ وَتَبيِّينِ ذَلِكَ لِلأُمَّةِ الإِسْلَامِيَةِ كَلَّها عَلَىٰ مَرِّ العُصُورِ وَكَرِّ الدُّهُورِ.

وَقَدْ تَوَارَدَتْ الآيَاتُ والأَحَادِيثُ والآثَارُ بتَحْرِيمِ هَذِهِ الأُمور وَهِيَ مِنْ قَبَائِحِ الذُّنُوبِ، وَفَوَاحِشِ العُيُوبِ، وَإِجْمَاعُ الأُمَّةِ مُنْعَقِدٌ عَلَى التَّحْرِيمِ مَعَ النُّصُوصِ المُتَظَاهِرَةُ فِي تَحْرِيمَ الغيبةِ والنَّمِيمَةِ وَالسَّبِ، وَأَمَرَتْ بِحِفْظِ اللِّسَانِ مِنْ هَذِهِ المحَرَّمَاتِ السَّيِّئَةِ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيل:

قَالَ اللهُ تَعَالى: ﴿وَلَا يَغْتَب[1] بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْفُ[2] مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ

---

(١) من الغيبة، وهو أن يُذْكَرَ الإنسانُ في غيبتِه بسُوء وإن كانَ فيه، فإذا ذكرتَه بما ليسَ فيه فهو البَهْتُ والبُهتانُ.

(٢) أي: لا تتبع.

وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقَالَ تَعَالَى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾[1] [ق: ١٨].

اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الكَلَامِ إلا كَلاماً ظَهَرَتْ فِيهِ المَصْلَحَةُ، وَمَتَى اسْتَوَى الكَلَامُ المُبَاحُ وَتَرْكُهُ في المَصْلَحَة، فالسُّنَّةُ الإمْسَاكُ عَنْهُ، لأَنَّهُ قَدْ يَنْجَرُّ الكَلامُ المُباحُ إلى حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ، وَذلِكَ كَثِيرٌ في العَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ[2].

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيومِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً، أَوْ لِيَصْمُتْ**»[3].

وَهَذا الحَدِيثُ صَرِيحٌ في أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لا يَتَكَلَّمَ إِلَّا إذا كَانَ الكَلامُ خَيْراً، وَهُوَ الَّذي ظَهَرتْ مَصْلَحَتُهُ، ومَتَى شَكَّ في ظُهُورِ المَصْلَحَةِ، فَلا يَتَكَلَّمُ[4].

وَعَنْ أبي مُوسَى ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أيُّ المُسْلِمِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**»[5].

---

(١) الرقيب العتيد: المَلَكُ المهيَّأ والحاضرُ في كل وقتٍ لكتابة الأعمال.
انظر: «المعجم الوسيط» (ص٣٦٤ و٦٦٧)، ط. دار الدعوة، و«مختار الصحاح» للرازي (ص١٠٦)، ط. مكتبة لبنان، بيروت.

(٢) انظر: «رياض الصالحين» للنووي (ص٣٩١)، ط. المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١ ص٤٤٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٦٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤) انظر: «رياض الصالحين» للنووي (ص٣٩٢)، ط. المكتب الإسلامي، عمان، الأردن.

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١ ص٥٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، =

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَضْمَنْ لي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ[1] أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ»[2].

وعَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ مِن رِضْوانِ اللهِ تَعَالى مَا يُلْقِي لهَا بَالاً يَرْفَعُهُ اللهُ بِهَا دَرَجَاتٍ، وَإنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ تَعَالَى لا يُلْقي لهَا بَالاً يَهْوِي بِهَا في جَهَنَّمَ»[3].

وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلى خَطِيئَتِكَ»[4].

وَعَنْ مُعَاذٍ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرني بَعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وإنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ،

= الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٦٥)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١) أي: مَنْ يحفظُ لسانَهُ، وفرجه أضمن له الجنة.
انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» (ج١١ ص٣٠٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١١ ص٣٠٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١١ ص٣٠٨)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٤) حديث حسن.
أخرجه الترمذي في «سننه» (ج٥ ص٦٠٥)، ط. مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية. وأحمد في «المسند» (ج٤ ص١٥٨)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، من طريقين عن عقبة بن عامر به.
قلت: وهذا سنده حسن.

وَتُؤتي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلى أَبْوَابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦]. ثُمَّ قَالَ: «أَلا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وفُرْوَةِ سَنَامِهِ؟»[1] قُلْتُ: بَلى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ، وعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذُرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذلِكَ كُلِّهِ؟» قُلْتُ: بَلى يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هذَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ[2]! وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلى وُجُوهِهِمْ إِلا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟»[3].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الغِيبَةُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ» قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ»[4].

---

(١) أي: أعلى ما فيه.

(٢) أي فقدتك، وهي من الألفاظ التي تستخدم في الدعاء.
انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص٣٦ و١٣٣)، ط. مكتبة لبنان، بيروت.

(٣) حديث صحيح.
أخرجه الترمذي في «سننه» (ج٥ ص١١)، ط. مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية، وابن ماجه في «سننه» (ج٢ ص١٣١٤)، ط. فؤاد عبد الباقي، وابن البناء في «الرسالة المُغْنِيَة» (ص٢٧)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، والطبراني في «المعجم الكبير» (ج٢٠ ص١٢٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر، من عدة طرق عن معاذ بن جبل به.
قلت: وهذا سنده صحيح.

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج١ ص٢٠١)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت. =

وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا ـ قَالَ بَعْضُ الرُّواةِ: تَعْني قَصِيرَةً ـ فقَالَ: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَو مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ»[1] قَالَتْ: وَحَكَيْتُ له إنْسَاناً، فَقَالَ: «مَا أُحِبُّ أَني حَكَيْتُ إنْسَاناً[2] وَإنَّ لي كَذَا وكَذَا»[3].

وَعَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لهُم أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمِشُونَ وجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ ، فَقُلْتُ: مَنْ

= قال ابنُ رجب ﵀ في «جامع العلوم» (ج١ ص١٤٧): (والمراد بحصائد الألسنة: جزاءُ الكلام المحرَّم وعقوباته، فإنَّ الإنسانَ يزرعُ بقولِه وعمله الحسنات والسيئات، ثم يحصُد يومَ القيامة ما زَرَعَ، فمن زَرَعَ خيراً من قولٍ أو عمل، حَصَدَ الكرامةَ، ومَنْ زَرَعَ شرّاً من قولٍ أو عملٍ، حَصَدَ غداً الندامة.

وظاهرُ حديث معاذ يدلُّ على أنَّ أكثر ما يدخل به الناسُ النارَ النطقُ بألسنتِهم، فإنَّ معصيةَ النطق يدخُلُ فيها الشركُ وهو أعظمُ الذنوب عند الله ﷻ، ويدخُلُ فيها القولُ على اللهِ بغير علم، وهو قرين الشرك، ويدخُلُ فيه شهادةُ الزور التي عَدَلت الإشراك بالله ﷻ، ويدخُلُ فيها السحرُ والقذفُ، وغيرُ ذلك من الكبائر والصغائر، كالكذب، والغيبة، والنميمة، وسائر المعاصي الفعلية لا يخلو غالباً من قول يقترنُ بها يكونُ معيناً عليها). اهـ.

(١) «حسبُك» أي: كافيك. و«مزجته» أي: خالطته مخالطةً يتغيَّرُ بها طعمُه أو ريحُه لشدةِ نتنِها وقُبحها، وهذا من أبلغ الزواجرِ عن الغيبة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾.

(٢) أي: حكيتُ له حركةَ إنسانٍ يكرهُها.

(٣) **حديث صحيح.**

أخرجه أبو داود في «سننه» (ج٤ ص٢٦٩)، ط. دار الحديث، بيروت، ط. الأولى. وأحمد في «المسند» (ج٦ ص١٨٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، من طريق الثوري عن علي بن الأحمر عن أبي حذيفة عن عائشة به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

هؤُلاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلاءِ الَّذينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، ويَقَعُونَ في أَعْرَاضِهِمْ!»[1].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ المُسلِمِ عَلى المُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وعِرْضُهُ وَمَالُهُ»[2].

فَفِي هَذِهِ الأدلَةِ دَلِيلٌ جَلِيٌّ، وَحُجَّةٌ قَوِيَّةٌ عَلَى المَنْعِ الشَّدِيدِ، وَالنَّهْيِ الأَكِيدِ عَنْ غِيبَةِ الحُكَّامِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ.

فالوَاجِبُ عَلَى مَنْ وَقَفَ عَلَى هَذِهِ النُّصُوصِ الجَلِيَّةِ أَنْ يَزْجُرَ كُلَّ مَنْ سَمِعَهُ يَقَعُ فِي حُكَّامِ المُسْلِمِينَ نُصْحاً للمُسْلِمِينَ.

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ فِعْلُ أَهْلِ العِلْمِ مِنَ السَّلَفِ وَالخَلَفِ يَأْمُرُونَ بِكَفِّ الأَلْسِنَةِ عَنِ الحُكَّامِ، وَالوُقُوعِ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

قَالَ ابْنُ جَمَاعَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي حُقُوقِ وَلاةِ الأَمْرِ: (رَدّ القُلُوبِ النَّافِرَةِ عَنْهُ إِلَيْهِ، وَجَمْعَ مَحَبَّةِ النَّاسِ عَلَيْهِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ مَصَالِحِ الأُمَّةِ، وَانتِظَامِ أُمُورِ المِلَّةِ، وَالذَّبّ عَنْهُ بالقَوْلِ، وَالفِعْلِ، وبالمَالِ، والنَّفْسِ، وَالأَهْلِ فِي الظَّاهِرِ، والبَاطِنِ، والسِّرِّ وَالعَلَانِيَةِ)[3].اهـ.

---

(١) حديث صحيح.
أخرجه أبو داود في «سننه» (ج٤ ص٢٦٩)، ط. دار الحديث، بيروت، ط. الأولى. وأحمد في «المسند» (ج٣ ص٢٢٤)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، من طريق صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أنس بن مالك به.
قلت: وهذا سنده صحيح.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج٣ ص١٩٨٦)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٣) «تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام» (ص٦٤)، ط. مصر.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ ﷺ: (بَابُ: تَحْرِيمِ سَمَاعِ الغِيبَةِ، وَأَمْرَ مَنْ سَمِعَ غِيبَةً مُحَرَّمَةً بِرَدِّهَا، والإِنْكَارِ عَلَى قَائِلِهَا، فَإِنْ عَجَزَ، أَوْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ فَارَقَ ذَلِكَ المَجْلِسَ إِنْ أَمْكَنَهُ)[1].اهـ.

وَالغِيبَةُ آفَةٌ مِنْ آفَاتِ اللِّسَانِ إِنْ نَمَتِ فِي مُجْتَمَعٍ مِنَ المُجْتَمَعَاتِ سَتُؤَدِي إِلَى هَلَاكِهِ قَطْعاً.

فالغِيبَةُ مُحَرَّمَةٌ، نَهَى عَنْهَا الشَّارِعُ، وَأَنَّهَا مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ[2].

والشَّرْعُ المُطَهَّرُ حَذَّرَ مِنَ التَّمَسُّكِ بالغِيبَةِ لِئلَّا يَقَعُ المَرْءُ فِي الإِثْمِ الكَبِيرِ... وَقَدْ يَقَعُ فِي ذَلِكَ وَهُوَ لَا يَشْعِرُ أَنَّهُ يَقَعَ فِي الإِثْمِ أَصْلاً... لأَنَّهُ فِي زَعْمِهِ إِنَّمَا يَقُولُ فِي فُلَانٍ مَا هُوَ وَاقِعٌ فِيهِ.

وَيَنْسَى أَنَّ الغِيبَةَ هِيَ مَا قَالَهُ هَذَا المُغْتَابُ... إِذَا كَانَ أَخُوهُ كَارِهاً لَهُ... فَإِذَا زَادَ أَوْ غَيَّرَ فَإِنَّمَا هُوَ زُورٌ وبُهْتَانٌ...

وَخَطَرُ الغِيبَةِ كَبِيرٌ... لأَنَّهُ يَنْزِلُ إِلَى أَعْمَاقِ القَلْبِ، وَمَوْطِنِ الاهْتِمَامِ، فَيَحْفِرُ فِيهِ، وَيُحرِكُ مَكَامِنَهُ، وَيُغَيِّرُ اتِّجَاهَهُ، وَيُؤَثِّرُ فِي قَرَارَاتِ صَاحِبِهَا، وَمِنْ ثَمَّ يُؤَثِّرُ عَلَى عِلَاقَاتِهِ مَعَ أَهْلِهِ، وَمَعَ جِيرَانِهِ، وَمَعَ زُملائِهِ، وَمَعَ حُكَّامِهِ[3]...

والغِيبَةُ أَفْسَدَتْ عِلَاقَاتٍ، وَزَعْزَعَتْ قُلُوبَ ثِقَاتٍ، وَحَطَّمَتْ أُخُوَّةَ

---

(١) «رياض الصالحين» (ص٣٩٩)، ط. المكتبة الإسلامية، عمان، ط. الأولى.

(٢) انظر: «تحذير الإخوان من آفات اللسان» للمزين (ص٢٣)، ط. الفاروق الحديثة، القاهرة، ط. الأولى.

(٣) انظر: «مقدمة رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة» للشوكاني (ص٧)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

جَمَاعَاتٍ، وَقَضَتْ عَلَى وشَائِجِ الرَّحِمِ والصِّلَاتِ، وَنَشَرَت أَمْراضاً فِي المُجْتَمَعَاتِ.

كُلُّ ذَلِك بسَبَبِ البُعْدِ عَنِ المَنْهَجِ الرَّبَانِي الحكِيمِ.

فَهَذِهِ الغِيبَةُ، وَحَلِيفَتُهَا النَّمِيمَةُ، كِلتَاهُمَا تَصبّا فِي مُسْتَنْقَعِ الفِتْنَةِ... والفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ القَتْلِ...

قَالَ النَّوَوِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (بَابُ تَحْرِيمِ النَّمِيمَةِ: وَهِيَ نَقْلُ الكَلَامَ بَيْنَ النَّاس عَلَى وَجْهَةِ الإِفْسَادِ)[1].اهـ.

والنَّمِيمَةُ مُحَرَّمَةٌ بإِجْمَاعِ المُسْلِمِينَ، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِها الكِتَابُ والسُّنَّةُ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيل:

قالَ اللهُ تَعَالى: ﴿هَمَّازٍ[2] مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [ن: ١١]. وقَالَ تَعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [ق: ١٨].

عَنْ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»[3].

---

(١) «رياض الصالحين» (ص٣٩٩)، ط. المكتبة الإسلامية، عمان، ط. الأولى.

(٢) يعني: الذي يمشي بين الناس، ويحرش بينهم، وينقل الحديث لفساد ذات البين.
انظر: «تفسير ابن كثير» (ج٤ ص٤٣٠)، ط. دار المعرفة، بيروت.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١١ ص١٠٣)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص١٠١)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

وَعَنْ ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَرَّ بِقَبْرَيْنِ فقال: «**إِنَّهُمَا يُعَذَّبانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ! بَلى إِنَّهُ كَبِيرٌ: أَمَّا أَحَدُهُمَا، فَكَانَ يَمشِي بِالنَّمِيمَةِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لا يَسْتَتِرُ مِنْ بَولِه**»[1].

وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «**أَلا أُنبِئُكُمْ مَا العِضَةُ[2]؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ**»[3].

إذاً النَّمُ خُلُقٌ ذَمِيمٌ لأَنَّهُ بَاعِثٌ للفِتَنِ، وَقَاطِعٌ للصِّلَاتِ، وَزَارِعٌ للأَحْقَادِ، وَمُفَرِّقٌ للجَمَاعَاتِ.

ولِذَلِكَ ذَمَّ الشَّارِعُ ذِي الوَجْهَيْنِ: وَهُوَ نَقْلُ الحَدِيث مِنْ جِهَتَيْنِ، وَهُوَ أَشَرُّ مِنَ النَّمِيمَةِ لأَنَّهَا نَقْلُ الحَدِيثَ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ.

وَكَلَامُ ذِي الوَجْهَيْنِ الَّذِي يَتَرَدَّدُ بَيْنَ المُتَعَادِيَيْنِ، وَيَنْقُلُ كَلَامَ كُلِّ وَاحِدٍ إِلَى الآخَر، وَيُكَلِّمُ كُلَّ وَاحِدٍ بِكَلَامٍ يُوَافِقُهُ، أَوْ يَعِدُهُ أَنَّهُ يَنْصُرُهُ، أَوْ يُثْنِي عَلَى الوَاحِدِ فِي وَجْهِهِ، وَيَذُمُّهُ عِنْدَ الآخَرِ[4].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَجِدُ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ ذَا الوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهٍ**»[5].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١ ص٦٠)، ط. مكتبة الرياض، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٢٤٠)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٢) أي: الكذبُ والبهتان. كأنه يقول: النميمة نوعٌ من الكذب والبُهتان.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج٤ ص٢٠١٢)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٤) انظر: «مختصر منهاج القاصدين» لابن قدامة (ص١٩١)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. السابعة.

(٥) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٠ ص٤٧٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، =

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيدٍ قَالَ: (قَالَ أُنَاسٌ لابْنِ عُمَرَ، إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنا، فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ، قَالَ: كُنَّ نَعُدُّهَا نِفَاقاً)[1].

فَفِي ذَلِكَ التَّرْهِيبُ الشَّدِيدُ فِي حَقِّ ذِي الوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي الأُمَرَاءَ بِوَجْهٍ، وَيَخْرُجُ مِنْهُمْ بِوَجْهٍ آخَرٍ، فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا سَوْأَتَيْنِ:

الدُّخُولَ عَلَى الأُمَرَاءِ عَلَى وَجْهٍ يَسْخَطُهُ الشَّرْعُ، وَيَمْقُتُهُ العُرْفُ.

وَالنِّفَاقَ حَيْثُ أَظْهَرُوا مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِم أَمَامَ الأُمَرَاءِ، فَلَمَّا غَابُوا عَنْهُمْ أَظْهَرُوا مَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنْ بغْضٍ للأُمَرَاءِ وَغِيبَتِهِمْ وَسَبِّهِم وَلَعْنِهِمْ والعِيَاذُ باللهِ.

قُلْتُ: وَكَذَلِكَ هَذَا مِنَ الكَذِبِ، وَالكَذِبُ نَقِيضُ الصِّدْقِ، وَالكَذِبُ مِنَ الصِّفَاتِ الَّتِي تَقْضِي عَلَى كَرَامَةِ العَبْدِ وَمُروءَتِهِ.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى البِرِّ، وَإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلَى الجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقاً، وَإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الفُجُورِ، وَإِنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عَنْدَ اللهِ كَذَّاباً»**[2].

= الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج٤ ص١٩٥٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٣ ص١٧٠)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٠ ص٥٠٧)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج٤ ص٢٠١٢)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ما كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**»[1].

ولذَلِكَ الشَّارِعُ الحَكِيمُ حَذَّرَ مِنْ عَدَمِ التَّثَبُّتِ فِي الحَدِيثِ وَنَقْلِهِ بَيْنَ النَّاسِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**كَفَى بِالمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**»[2].

وَعَنْ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ**»[3].

وكَذلِكَ حَرَّمَ الشَّارِعُ الحَكِيمُ سَبَّ المُسْلِمِينَ مِنَ الحُكّامِ وَغَيْرِهِمْ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الإِيذَاءِ لَهُمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾**﴾ [الأحزاب: ٥٨].

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١ ص٨٩)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٥٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج١ ص٥٨)، ط. إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج١ ص٥٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سِبَابُ[1] الْمُسْلِمِ فُسوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»[2].

ولذَلِكَ كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ رِضْوَانَ اللهِ عَلَيْهِمْ يُولُونَ هَذَا الأَمْرَ ـ أي عَدَمِ الوَقِيعَةِ فِي أَعْرَاضِ ولَاةِ الأَمْرِ عَدَلُوا أَوْ ظَلَمُوا ـ اهْتِمَاماً خَاصًّا، لَا سِيَّمَا عِنْدَ ظُهُورِ بَوَادِرِ الفِتْنَةِ ـ كَمَا فِي هَذَا العَصْرِ ـ نَظَراً لِمَا يَتَرَتَّبُ عَلَى الجَهْلِ بِهِ، أَوْ إِغْفَالِهِ مِنَ الفَسَادِ العَرِيضِ فِي العِبَادِ، والبِلَادِ، وَالعُدُولِ عَنْ سَبِيلِ الهُدَى والرَّشَادِ.

عن مجاهد قال في قوله: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١﴾ [الهمزة: ١] قَالَ: (الْهُمَزَةُ: الطَّعَّان في النَّاسِ، واللُّمَزَةُ: الَّذِي يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ)[3].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: (وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُو، مَا عَلَى وَجْهِ

---

(١) والسب: الشتم في عرض الإنسان بما يعيبه ويؤلمه.
انظر: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» لابن حجر (ج١٠ ص٤٦٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٠ ص٤٦٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٦٤)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى.

(٣) أثر صحيح.
أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت وآداب اللسان» (ص٣١٤)، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، وابن جرير في «جامع البيان» (ج٣٠ ص١٨٨)، ط. دار الفكر، بيروت، ووكيع في «الزهد» (ج٣ ص٧٥٣)، ط. مكتبة الدار، المدينة، ط. الأولى، من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به.
قلت: وهذا سنده صحيح.

الأَرْضِ أَخْوَجَ إِلَى طُولِ سَجْنٍ مِنْ لِسَانٍ)[1].

وَعَنِ الْفَضْيلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: (فِي آخِرِ الزَّمَانِ عَلَيْكُمْ بالصَّوَامِعِ. قُلْنَا: وَمَا الصَّوَامِعُ؟ قَالَ: البُيُوتُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ يَنْجُوَ مِنْ شَرِّ ذَلِكَ الزَّمَانِ إِلَّا صَفْوَتُهُ مِنْ خَلْقِهِ)[2].

وَعَنِ الفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: (لَيْسَ هَذَا زَمَانُ الكَلَامِ، هَذَا زَمَانُ السُّكُوتِ، وَلُزُومِ البُيُوتِ)[3].

قلتُ: قصده في ذلك أن لا يتكلم العبد في الفتنة فيفسد أكثر مما يصلح.

---

(١) أثر صحيح.
أخرجه ابن البناء في «الرسالة المُغْنِيَة» (ص٢٥)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (ص١٩٠ و١٩٦)، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، ووكيع في «الزهد» (ج٢ ص٥٤٩)، ط. مكتبة الدار، المدينة، ط. الأولى.
من طريقين عن ابن مسعود به.
قلت: وهذا سنده صحيح.

(٢) أثر حسن.
أخرجه ابن البناء في «الرسالة المغنية» (ص٣٧)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، من طريق أبي عمرو عثمان بن أحمد بن السماك، حدثنا جعفر بن محمد الخياط، حدثنا عبد الصمد بن يزيد الصائغ قال: سمعت الفضيلَ بن عياض به.
قلت: وهذا سنده جيد.

(٣) أثر حسن.
أخرجه ابن البناء في «الرسالة المُغْنِيَة في السكوت ولزوم البيوت» (ص٣٧)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، من طريق أبي عمرو عثمان بن أحمد بن السماك، حدثنا جعفر بن محمد الخياط، حدثنا عبد الصمد بن يزيد الصائغ قال: سمعت الفضيل بن عياض به.
قلت: وهذا سنده جيد كسابقه.

وَعَنِ الفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: (لِيَكُنْ شُغْلُكَ فِي نَفْسِكَ، وَلَا يَكُنْ شُغْلُكَ فِي غَيْرِكَ، فَمَنْ كَانَ شُغْلُهُ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ مُكِرَ بِهِ)[1].

وَعَنْ طَاوُسَ قَالَ: (لَمَّا وَقَعَتْ فِتْنَةُ عُثْمَانَ ﷺ قَالَ: رَجُلٌ مِنَ العَرَبِ لأهله: إِنِّي قَدْ جُنِنْتُ فَقَيِّدُونِي، فَقَيَّدُوهُ، فَلَمَّا زَالَتْ الفِتْنَةُ قَالَ لَهُمْ: حُلُّوا قَيْدِي، الحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِنَ الجُنُونِ، وَعَافَانِي مِنْ فِتْنَةِ عُثْمَانَ)[2].

فَتَأَمَّل هَذَا الكَلَامَ البَدِيعَ، وَانْظُر فِيهِ بِعَيْنِ الإِنْصَافِ، تجده من مشكاة السلف الصالح، عَلَى وفق الكتاب والسنة وَالقَوَاعِدِ العَامَّةِ، بَعِيداً عَنِ الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ.

وَأَمَّا دُعَاةُ السِّيَاسَةِ - خَوَارِجُ العَصْرِ - الرَّعَاعُ الهَمَجُ الحَمْقَى الَّذِينَ لَا يُعْتَدُّ بِهِمْ مَنْ صَاحَ بِهِمْ فِي أَيِّ فِتْنَةٍ وَدَعَاهُمْ تَبِعُوهُ... فَإِنَّهُمْ لَا عِلْمَ لَهُمْ بِالَّذِي يُدْعَونَ إِلَيْهِ أَحَقٌّ هُوَ أَمْ بَاطِلٌ، فَهُمْ مُسْتَجِيبُونَ لدعْوَتِهِ، وَهُؤَلَاءِ مِنْ أَضَرِّ الخَلْقِ عَلَى النَّاسِ، فَإِنَّهُمْ الأَكْثَرُونَ عَدَداً، الأَقَلُّونَ عِنْدَ اللهِ تَعَالَى قَدْراً، وَهُمْ حَطَبُ كُلِّ فُتْنَةٍ بِهِم تُوقَدُ وَيَشُبُّ ضِرَامُهَا، فَإِنَّهَا يَعْتَزِلُهَا أُولُوا الدِّينِ، وَيَتَوَلَّاهَا الهَمَجُ الرَّعَاعُ.

---

(١) أثر حسن.

أخرجه ابن البناء في «الرسالة المُغْنِيَة في السكوت ولزوم البيوت» (ص٣٨)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، من طريق أبي عمر عثمان بن أحمد بن السماك حدثنا جعفر بن محمد الخياط حدثنا عبد الصمد بن يزيد الصائغ قال: سمعت الفضيل بن عياض به.

قلت: وهذا سنده جيد كسابقه.

(٢) أثر صحيح.

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (ج١١ ص٤٥٠)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، وابن البناء في «الرسالة المُغْنِيَة في السكوت ولزوم البيوت» (ص٣٨)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، من طريق معمر عن ابن طاووس عن أبيه به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

وَعَقُولُ هَؤُلَاءِ تَمِيلُ مَع كُلِّ هَوَىً، وَكُلِّ دَاعٍ... وَالسَّبَبُ الَّذِي جَعَلَهُمْ بِتِلْكَ المَثَابَةِ هُوَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ لَهُمْ مِنَ العِلْمِ نُورٌ يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الحَقِّ والبَاطِلِ.

فَإِذَا عَدِمَ القَلْبُ هَذَا النُّورَ صَارَ بَمْنزِلَةِ الحيَّرَانِ الَّذِي لَا يَدْرِي أَيْنَ يَذْهَبُ[1]...

فَهُم المُهْمِلُونَ لأَنْفُسِهِمْ، الرَّاضُونَ بالمَنْزِلَةِ الدَّنِيَّةِ، والحَالِ الخَسِيسَةِ، الَّتي هِيَ فِي الحَضِيضِ الأَوْهَدِ، والهُبُوطِ الأَسْفَل، الَّتي منزلَةَ بَعْدَهَا فِي الجهل وَلَا دُونها فِي السُّقُوطِ... نَعُوذُ بالله مِنَ الخُذْلانِ[2].

فالخَوَارِجُ قَدِيماً وَحَدِيثاً قَوْمُ سُوءٍ، وَدُعَاةُ فِتْنَةٍ، وَرَايَةُ تَفرُّقٍ مَا إِنْ يَسْتَقِيمَ للمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ، وَيَنْتَظِمَ جَمْعُهُمْ إِلَّا وَوَظِيفَةُ الخَوَارِجِ تَمْزِيقُ مَا اسْتَقَامَ، وإِفْسَادُ مَا صَلُحَ[3].

وَقَدْ تَوَاتَرَتْ الأَحَادِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بالتَّحْذِيرِ مِنْهُمْ، وَبَيَانِ صِفَاتِهِمْ، وَحُكْمِ اللهِ تَعَالَى فِيهِمْ.

---

(١) انظر: «مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية أهل العلم والإرادة» لابن القيم (ج١ ص٤١٣)، ط. دار ابن عفان، الخُبر، ط. الأولى.

(٢) انظر: «الفقيه والمتفقه» للخطيب البغدادي (ج١ ص٤٩)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية.

(٣) ولذلك عندما اطمئن أهل الإسلام في البلدان، وسنحت للخوارج الجدد الفرصة عن طريق (الديموقراطية) في الآونة الأخيرة هجموا من فوق المنابر، والجرائد، والصحف، والتلفاز وغير ذلك على أهل الإسلام من الحكام والعلماء والناس بوسائل كثيرة، وأساليب متنوعة ماكرة ليمزقوا وحدة المسلمين مع حكوماتهم في البلدان؛ اللهم سلم سلم.

وَلِذَا قَاتَلَهُمْ صَحَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ مِنَ الوُلَاةِ عَلَى مَرِّ العُصُورِ وفي البلدَانِ الإسْلَاميَّةِ.

فَهُمْ في الحَقِيقَةِ أَعْدَاءُ السُّنَّةِ، لَا يَرْضَوْنَ بُحكْمِ اللهِ تَعَالَى، وَحُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا بحُكْمِ أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمِينَ مَهْمَا بَلَغَ صَلَاحُهُ.

وَالخَوَارِجُ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَمَكَانٍ بَيْنَهُمْ رَحِمٌ تَنْزَعُ بالشَّبَهِ فَقُلُوبُهُم مُتَشَابِهَةٌ، وألْسِنَتُهُم مُتَشَابِهَةٌ، وَأَفْعَالُهُمْ مُتَشَابِهَةٌ ﴿تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾.

فَأَوْرَدَهُمْ لِسَانُهُمْ المَوَارِدَ... لَمْ يَسْلَمْ مِنْ طَعْنِهِمْ، وَكَيْدِهِمْ أَحَدٌ لَا الحُكَّامُ، وَلَا العُلَمَاءُ، وَلَا طَلَبَةُ العِلْمِ.

وَلَقَدْ حَذَّرَ السَّلَفُ الصَّالِحُ كَمَا تَقَدَّمَ إِطْلَاقَ اللِّسَانِ عَلَى المُسْلِمِينَ لأَنَّهُ يُورِدُ النَّاسَ المَوَارِدَ، والخَوضُ فِي البَاطِلِ.

عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ، وَهُوَ يَجْبِذُ لِسَانَهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَه، غَفَرَ اللهُ لَكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: (إِنَّ هَذَا أَوْرَدَنِي المَوَارِد)[1].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ: (إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ خَطَايَا يَوْمَ القِيَامَةِ، أَكْثَرُهُمْ خَوْضاً فِي البَاطِلِ)[2].

---

(١) أثر صحيح.
أخرجه مالك في «الموطأ» (ج٢ ص٩٨٨)، ط. دار إحياء التراث، بيروت، وابن أبي شيبة في «المصنف» (ج٩ ص٦٦)، ط. إدارة القرآن، باكستان، وأبو نعيم في «الحلية» (ج٩ ص١٧)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، وابن أبي عاصم في «الزهد» (ص٢٥)، ط. الدار السلفية، الهند، من طرق عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر به.
قلت: وهذا سنده صحيح.

(٢) أثر صحيح.
أخرجه أحمد في «الزهد» (ص٣٣)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، =

قَالَ الشَّوْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَإِنَّهُ قَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ العِلْمِ أَجْمَعَ عَلَى تَحْرِيمِ الغِيبَةِ لِلمُسْلِمِ، وَذَلِكَ لِنَصِ الكِتَابِ العَزِيزِ، وَالسُّنَّةِ المُطَهَّرة... وَالصِّيغَةُ الوَارِدَةُ فِي الكِتَابِ، والثَّابِتَةُ فِي السُّنَّةِ عَامَّةٌ عُمُوماً شُمُولِيّاً لِكُلِّ فَرْدٍ مِنْ أَفْرَادِهِم.

فَلَا يَجُوزُ القَوْلُ بِتَحْلِيلِ ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ المَوَاضِعِ لفَرْدٍ، أَوْ أَفْرَادٍ إِلّا بِدَلِيلٍ يُخَصِّصُ هَذَا العُمُومُ.

فَإِنْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَإِنْ لَمْ يُقِمْ فَهُوَ مِنَ التَّقَوُّلِ عَلَى اللهِ بِمَا لَمْ يَقُلْ، وَمِنْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللهُ بِغَيْرِ بُرْهَانٍ مِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ...)[1]. اهـ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (اعْلَمْ أَنَّ الغِيبَةَ كَمَا يَحْرِمُ عَلَى المُغْتَابِ ذِكْرُهَا، يَحْرِمُ عَلَى السَّامِعِ اسْتِمَاعُهَا، وإِقْرَارُهَا، فَيَجِبُ عَلَى مَنْ سَمِعَ إِنْسَاناً يَبْتَدِئُ بِغِيبَةٍ مُحَرَّمَةٍ أَنْ يَنْهَاهُ إِنْ لَمْ يَخَفْ ضَرَراً ظَاهِراً، فَإِنْ خَافَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ الإِنْكَارُ بِقَلْبِهِ، وَمُفَارَقَةُ ذَلِكَ المَجْلِسَ... قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [الأنعام: ٦٨]). اهـ[2].

= والطبراني في «المعجم الكبير» (ج٩ ص١٠٨)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (ص٢٣٩)، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، من طريق الأعمش عن صالح بن خباب عن حصين بن عقبة عن ابن مسعود به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

(١) «رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة» (ص١٣ و٢٣)، ط. دار ابن حزم، بيروت، ط. الأولى.

(٢) «الأذكار» (ص٥٢٧)، ط. دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى.

نَعَمْ، المُسْتَمِعُ شَرِيكٌ فِي الغِيبَةِ - فِي الحُكَّامِ وَغَيْرِهِم - وَلَا يَتَخَلَّصُ مِنْ إثْمِ سِمَاعِهَا إِلَّا أَنْ يُنْكِرَ بِلِسَانِهِ، فَإِنْ خَافَ فَبِقَلْبِهِ، وَإِنْ قَدَرَ عَلَى القِيَامِ، أَوْ قَطْعِ الكَلَامِ بِكَلَامٍ آخَرٍ لَزِمَهُ ذَلِكَ[1].

وَسَمْعَكَ صُن عَنْ سَمَاعِ القَبِيحِ ... كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ النُّطْقِ بِهْ

فَإِنَّكَ عِنْدَ سَمَاعِ القَبِيحِ ... شَرِيكٌ لِقَائِلِهِ فَانْتَبِهْ

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (فَأَمَّا الغِيبَةُ: فَهِيَ ذِكْرُكَ الإِنْسَانَ بِمَا فِيهِ مِمَّا يَكْرَهُ، سَوَاءٌ كَانَ فِي بَدَنِهِ، أَوْ دِينِهِ، أَوْ دُنْيَاهُ، أَوْ نَفْسِهِ، أَوْ خَلْقِهِ، أو خُلُقِهِ، أَوْ مَالِهِ، أَوْ وَلَدِهِ، أَوْ وَالِدِهِ، أَوْ زَوْجِهِ، أَوْ خَادِمِهِ، أَوْ مَمْلُوكِهِ، أَوْ عِمَامَتِهِ، أَوْ ثَوْبِهِ، أَوْ مَشْيَتِهِ وَحَرَكَتِهِ، وَبَشَاشَتِهِ، وَخَلَاعَتِهِ، وعَبُوسِهِ، وَطَلَاقَتِهِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ، سَوَاءٌ ذَكَرْتَهُ بِلَفْظِكَ، أَوْ كِتَابِكَ، أَوْ رَمَزْتَ، أَوْ أَشَرْتَ إِلَيْهِ بِعَيْنِكَ، أَوْ يَدِكَ، أَوْ رَأْسِكَ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ... وَأَمَّا النَّمِيمَةُ: فَهِيَ نَقْلُ كَلَامِ النَّاسِ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ عَلَى

---

(١) انظر: «مختصر منهاج القاصدين» لابن قدامة (ص١٨)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

والأسباب الباعثة على الغيبة كثيرة منها:

١ - تشفي الغيظ بأن يجري من إنسان في حق آخر سبب يوجب غيظه كلما هاج غضبه تشفى بغيبة صاحبه.

٢ - موافقة الأقران، ومجاملة الرفقاء، ومساعدتهم، فإنهم - يعني الحزبية - يتفكهون في أعراض العلماء وطلبة العلم موافقة لأحزابهم وجمعياتهم.

٣ - إرادة رفع نفسه بتنقيص غيره - عند الحزبية - فيقول: فلان جاهل، وفلان متشدد، وفلان لا يفهم ليرضي الحزبية.

٤ - اللعب والهزل، فيذكر غيره بما يضحك الناس به.

وانظر: «تحذير الإخوان من آفات اللسان» للمزين (ص٢٨)، ط. الفاروق الحديثة، القارة، ط. الأولى.

جِهَةِ الإفْسَادِ، وَأَمَّا حُكْمُهُمَا، فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ بِإجْمَاعِ المُسْلِمِينَ، وَقَدْ تَظَاهَرَ عَلَى تَحْرِيمِهِمَا الدَّلَائِلُ الصَّرِيحَةُ مِنَ الكِتَابِ والسُّنةِ وإجْمَاعِ الأُمَّةِ)[1]. اهـ.

وَقَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ العُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ: (أَيُّهَا النَّاسُ: اتَّقُوا اللهَ تَعَالَى، وَعَظِّمُوا حُرُمَاتِهِ، وَاحْتَرِمُوا أَعْرَاضَ إخْوَانِكُمْ، وَذُبُّوا عَنْهَا كَمَا تَذُبُّونَ عَنْ أَعْرَاضِكُمْ فَإِنَّ مَنْ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، ذَبَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةِ.

لَقَدْ شَاعَ بَيْنَ النَّاسِ دَاءَانِ عَظِيمَانِ كَبِيرَانِ، وَهُمَا فِي نَظَرِ الكَثِيرِ مِنَ النَّاسِ سَهْلَانِ صَغِيرَانِ.

أَمَّا أَحَدُهُمَا: فالغِيبَةُ، يَقُومُ الرَّجُلُ بِذِكْرِ أَخَاهُ بِمَا يَكْرَهُ أَنْ يَذْكُرَ بِهِ... وَلَوْ فَتَّشَ هَذَا القَائِلُ عَنْ نَفْسِهِ لَوَجَدَ نَفْسَهُ أَكْثَرَ النَّاسُ عُيُوباً، وَأَسْوَأَهُمْ أَخْلَاقاً، وَأَضْعَفَهُم أَمَانَةً.

احْذَرُوا مِنَ الغِيبَةِ، احْذَرُوا مِنْ سَبِّ النَّاسِ فِي غَيْبَتِهِمْ، احْذَرُوا مِنْ أَكْلِ لُحُومِ النَّاسِ...

أَمَّا الدَّاءُ الثَّانِي: فَهُوَ النَّمِيمَةُ، وَهِيَ الإفْسَادُ بَيْنَ النَّاسِ، بِنَقْلِ كَلَامِ بَعْضِهِم فِي بَعْضٍ، فَيَأْتِي إِلَى الشَّخْصِ فَيَقُولُ: قَالَ فِيكَ فُلَانٌ كَذَا وَكَذَا؛ حَتَّى يُفسِدَ بَيْنَ النَّاسِ، وَيُلْقِي العَدَاوَةَ بَيْنَهُمْ وَالبَغْضَاءَ، وَرُبَّمَا كَانَ كَاذِباً فَيَجْمَعَ بَيْنَ البُهْتَانِ وَالنَّمِيمَةِ.

وَإِنَّ الوَاجِبَ عَلَى مَنْ نَقَلَ إِلَيْهِ أَحَدٌ كَلَامَ أَحَدٍ فِيهِ، أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْه وَيَنْهَاهُ عَنْ ذَلِكَ...

---

(١) «الأذكار» (ص٥٢٢)، ط. دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى.

فَاحْذَرُوا الغِيبَةَ وَالنَّمِيمَةَ أَيُّهَا المُسْلِمُونَ، فَإِنَّ بِهِمَا فَسَادُ الدِّينِ والدُّنْيَا، وتَفكُكَ المُجتمَع، وإلقَاء العَدَاوَةَ والبَغْضَاءَ، وَحُلُولُ النِّقم والبَلَاءِ، وَهُمَا بِضَاعَةُ كُلِّ بطَالٍ، وَإِضَاعَةُ الوَقْتِ بالقِيلِ وَالقَال. . .) .اهـ[1].

قُلْتُ: فالغِيبَةُ والنَّمِيمَةُ بضَاعَةُ السِّياسيينَ لإفْسَادِ بُلْدانِ المُسْلِمِينَ، وَزَرْعِ الفِتنةِ بَيْنَهُم كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ. اللهُمّ سلّم سلّم.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (اعْلَمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ الكَلَامِ، إِلَّا كَلَاماً تَظْهَرُ المَصْلَحَةُ فِيهِ، وَمَتى اسْتَوَىٰ الكَلَامُ وَتَرْكُهُ فِي المَصْلَحَةِ، فالسُّنَّةُ الإِمْسَاكُ عَنْهُ، لأَنَّهُ قَدْ يَجُرُّ الكَلَامُ المُبَاحُ إِلَى حَرَامٍ، أَوْ مَكْرُوهٍ، بَلْ هَذَا كَثِيرٌ، أَوْ غَالِبٌ فِي العَادَةِ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَعْدِلُهَا شَيْءٌ)[2].اهـ.

قُلْتُ: وكذَلِكَ نَشْرُ الغِيبَةِ والنَّمِيمَةِ بَيْنَ الحُكَّامِ وَالمَحْكُومِينَ مِنْ إِشَاعَةِ الفَاحِشَةِ بَيْنَ المُسْلِمِينَ. . . فَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾﴾ [النور: ١٩].

إِذاً الطَّعْنُ فِي الأُمَرَاءِ تَحْتَ شِعَارِ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ بِدْعَةٌ مِنْ بِدَعِ الخَوَارِجِ قَدِيماً وَحَدِيثاً.

فالوَقِيعَةُ فِي أَعْرَاضِ الأُمَرَاءِ، وَالاشْتِغَالُ بَسبِّهِمْ وَذِكْرِ مَعَايِبِهِمْ

---

(١) «الضياء اللامع من الخطب الجوامع» (ج٥ ص٤٠٩)، ط. دار الثريا، الرياض، ط. الأولى.

(٢) «الأذكار» (ص٥١٦)، ط. دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى.

خَطِيئَةٌ كَبِيرَةٌ، وَجَرِيمَةٌ شَنِيعَةٌ، نَهَى عَنْها الشَّرْعُ المُطَهّرُ، وَذَمّ فَاعِلَها.

وَهِيَ نُوَاةُ الخُرُوجِ عَلَى وُلَاةِ الأَمْرِ، الّذِي هُوَ أَصْلُ فَسَادِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعاً.

فَمَنْ أَرَادَ لِنَفْسِهِ النَّجَاةَ وَالفَلَاحَ أَنْ يَتَأَمّلَ فِي نُصُوصِ الشَّرْعِ الوَارِدَةِ فِي هَذَا البَابِ، فَيَعْمَلَ بِهَا وَيُذْعِنَ لَهَا، وَلَا يَجْعَلْ لِلْهَوَى عَلَيْهِ سُلْطَاناً، فَإِنّ العَبْدَ لا يَبْلُغُ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ حَتّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ المُطَهّرُ، وَأَكْثَرُ فَسَادِ النّاسِ فِي هَذَا البَابِ إِنّمَا هُوَ مِنْ جَرّاءِ اتّبَاعِ الهَوَى، وَتَقْدِيمِ العَقْلِ عَلَى النَّقْلِ.

فَبَيْنَ يَدَيْكَ أَيُّهَا الطّالِبَ لِلْحَقّ نُصُوصٌ شَرْعِيّةٌ، وَنُقُولٌ سَلَفِيّةٌ فَأَرْعِ لَهَا سَمْعَكَ، وَأَمْعِنْ فِيهَا بَصَرَكَ.

جَعَلَ اللهُ التّوْفِيقَ حَلِيفَكَ، والتّسْدِيدَ رَفِيقَكَ، وَجَنّبَكَ مُضِلّاتِ الأَهْوَاءِ وَالفِتَنِ.

وَانْطِلَاقاً مِنْ مَبْدأ الاهْتِمَامِ بِهَذَا الأَمْرِ وَدَدتُ أَنْ أَضَعَ لإِخْوَانِي المُسْلِمِينَ. هَذَا الكِتَابَ الصّغِيرَ لِيَسْتَفِيدُوا مِنْهُ وَسَمَيْتُهُ (الإِلْجام بالإِفْحَامِ لإلجام فَاهُ مَنْ يَسُبّ وَيَنِمُّ وَيَغْتَب الحُكّام) وليُعْلَم أَنّ الأَدِلّةَ النّقْلِيّةَ كَثِيرة فِي هَذِهِ الأَبْوَابِ، وحيثُ اقْتَصَرْتُ عَلَى بَعْضِ الأَدِلّةِ طَلَباً للاخْتِصَارِ والمُراعاةِ لِجَعْلِ الكِتَابِ أَسْهَلَ للقِرَاءَةِ والفَهْمِ.

هَذَا وَأَسْأَلُ اللهَ العَظِيمَ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الكِتَابِ عِبَادَهُ المُسْلِمِينَ، وَأَنْ يَهْدِينَا جَمِيعاً إِلَى الصّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، وَصَلّى اللهُ عَلَى نَبِيّنَا مُحَمّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلّمَ.

أبو عبد الرحمن فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأثري

ذكر الدليل على تحريم سب وغش وبغض ولاة أمر المسلمين

اعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ تَعَالَى أَنَّه وَرَدَ النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الأُمَراءِ عَلَى الخُصُوصِ، لِمَا فِي سَبِّهِمْ مِنْ إِذْكاءِ نارِ الفِتْنَةِ، وَفَتْحِ أَبْوَابِ الشُّرورِ عَلَى الأُمَّةِ، وَإِلَيْكَ الدَّلِيل:

١ ـ عَنْ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: نَهَانَا كُبَرَاؤُنَا مَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ قَالُوا: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: **«لَا تَسُبُّوا أُمَراءَكُمْ، ولا تَغُشُّوهُمْ، وَلَا تَبْغضُوهُم، واتَّقُوا اللهَ، واصْبِرُوا فَإِنَّ الأَمْرَ قَرِيبٌ»**[1].

والنهيُ عند الإطلاقِ يَقْتضي التحريمُ كما هُوَ مقررٌ في أصولِ الفقه[2].

---

(١) حديث صحيح.
أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٧٤)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية، من طريق الفضل بن موسى، حدثنا حسين بن واقد عن قيس بن وهب عن أنس به.
قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات.
وتابعه أبو حمزة عن قيس به. أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (ج١٣ ص٢٠٢)، ط. دار السلفية، الهند، ط. الأولى، بإسناد حسن.

(٢) انظر: «الرسالة» للشافعي (ص٢١٧)، ط. مكتبة التراث، القاهرة، ط. الثانية، و«تقريب الوصول إلى علم الأصول» للغرناطي (ص١٨٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الأولى، و«الأصول من علم الأصول» لشيخنا الشيخ محمد العثيمين (ص٢٥)، ط. مكتبة المعارف، ط. الأولى.

قَالَ ابْنُ عبْدِ البرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (إنْ لَمْ يتمكن نصح السّلطان **فالصبر والدُّعاء**)، فإنَّهم كانوا ـ يعني الصحابة ـ يَنْهونَ عَنْ سَبِّ الأُمَراءِ: أخبرنا محمد بن خليفة قال: حدثنا محمد بن الحسين البغدادي قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد قال: حدثنا أبو هشام الرفاعي قال: حدثنا يحيى بن يمان قال: حدثنا سفيان عن قيس بن وهب عن أنسِ بْنِ مَالكٍ قَالَ: كَانَ الأكَابِرُ مِنْ أصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَنْهَونَنَا عَنْ سَبِّ الأُمَرَاءِ)[1][2]. اهـ.

فَفِي هَذَا الأثَرِ اتِّفَاقُ أكَابرِ أصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى تَحْرِيمِ الوَقِيعَةِ فِي الأُمَرَاءِ بالسَّبِّ.

٢ ـ وَعَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ العَدَويِّ قَالَ: «كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ تَحْتَ مِنْبَرِ عَامِرٍ، وَهُوَ يَخْطُبُ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَقَالَ أَبُو بِلالٍ[3]: انظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الفُسَّاقِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: اسْكُتْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَهَانَ سَلْطَانَ اللهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ**»[4].

---

(١) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (ج٢١ ص٢٨٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر، ط. الأولى.

(٢) **حديث صحيح**. تقدم تخريجه.
وأخرجه الأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» (ج٢ ص٤٠٧)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى، من طريق الحسين بن واقد عن الأعمش عن زيد بن وهب عن أنس بن مالك به.

(٣) هو مرداس بن أُوديَّة أحد الخوارج قاله المزي في هامش كتابه «تهذيب الكمال» (ج٧ ص٣٩٩)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثالثة.

(٤) **حديث حسن**.
أخرجه الترمذي في «سننه» (ج٤ ص٥٠٢)، ط. مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية، والمزي في «تهذيب الكمال» (ج٧ ص٣٩٩)، ط. مؤسسة الرسالة، =

٣ ـ وَعَنْ عَمْرو البِكَالِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَتْ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يَأْمُرُونَكُمْ بالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ حَلَّتْ لَكُم الصَّلَاةُ خَلْفَهُمْ، وَحَرُمَ عَلَيْكُم سَبُّهُم»[1].

= بيروت، ط. الثالثة، من طريق حُميد بن مِهْرَان عن سعد بن أَوْس عن زياد به.
قلت: وهذا سنده فيه زياد بن كُسَيْب العدوي وهو مقبول كما في «التقريب» لابن حجر (ص٢٢٠)، ط. دار الرشيد، سوريا، ط. الأولى، حيث يتابع وإلا فلين الحديث.
قلت: فمثله حسن في «المتابعات».
وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
وأخرجه أحمد في «المسند» (ج٥ ص٤٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، من الطريق نفسه دون ذكر القصة، ولفظه: «مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي الدُّنْيَا أَكْرَمَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ...».
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج٥ ص٢١٥)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، ط. الثالثة، رواه أحمد والطبراني باختصار، وزاد في أوله: «الإمام ظل الله في الأرض»، ورجال أحمد ثقات.اهـ.
ومن هذا الوجه أخرجه الطيالسي في «المسند» (ص١٢١)، ط. دار المعرفة، بيروت، وابن حبان في «الثقات» (ج٤ ص٢٥٩)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية.
وتابع زياد العدوي عليه عبد الرحمن بن أبي بكرة عند ابن أبي عاصم في «السنة» (ج٢ ص٤٩٢)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثالثة.
والحديث حسنه الشيخ الألباني في «الصحيحة» (ج٥ ص٣٧٦)، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ط. الأولى.

(١) حديث صحيح.
أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (ج٤ ص٢٠٢٧ و٢٠٢٨)، ط. دار الوطن، الرياض، ط. الأولى، والطبراني في «المعجم الكبير» (ج١٧ ص٤٣)، ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية، والبزار في «المسند» (ج٢ ص٢٥٠)، الزوائد، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية، من عدة طرق عن أَبِي تَمِيمة الهُجَيْمِيّ عن عَمْرو البِكَالِيّ به.
قلت: وهذا سنده صحيح. =

قلت: فَدَلّ الحَدِيثُ عَلَى تَحْرِيمِ سَبِّ الأُمَرَاءِ، وَذَلِكَ لأَنّ سَبَّهُمْ يُفْضِي إِلَى عَدَمِ طَاعَتِهِمْ فِي المَعْرُوفِ، وَإِلَى إِيغَارِ صُدُورِ العَامَّةِ عَلَيْهِم مِمّا يَفْتَحُ مَجَالاً لِلْفَوْضَى الَّتِي لَا تَعُودُ عَلَى النّاسِ إِلّا بالشَّرِّ المُسْتَطِيرِ. اللَّهُمّ سَلِّم سَلِّم.

قَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَصْبَهَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَصْلٌ فِي النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الأُمَرَاءِ، وَالوُلَاةِ، وَعِصْيَانِهِمْ)[1].

٢ ـ **وَعَنْ أبي مِجْلِزٍ قَالَ: (سَبُّ الإِمَامِ الحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: حَالِقَةُ الشَّعْرِ، وَلَكِنْ حَالِقَةُ الدِّينِ)**[2].

وَمَنْ ظَنَّ الوُقُوعَ فِي وُلاةِ الأمر بسبِّهم وانتقاصِهم من شَرْعِ اللهِ تعالى، أَوْ مِنْ إنكارِ المنكر، وَنَحوِ ذلكَ فقدْ ضَلَّ وقَالَ على اللهِ وعلى شَرْعِهِ غَيْرَ الحقِّ، بلْ هُوَ مخالفٌ لمُقْتَضَى الكتابِ والسُّنةِ، وما نَطَقَتْ بِهِ آثارُ سَلَفِ الأُمّةِ.

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج٦ ص٣١٣)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (ج٤ ص٢٠٢٧)، من طريق حماد بن زيد، ثنا سعيد الجريري عن أبي تميمة الهجيمي سمع عَمْراً البكالي يقول: (إذا أمرك الإمامُ بالصلاة، والزكاة، والجهاد في سبيل الله، فقد حلَّت لك الصلاةُ خلفَهُ، وحَرُمَ عليك سبُّهُ).
وإسناده صحيح، وقد صححه ابن حجر في «الإصابة» (ج٧ ص١٥٢)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

(١) «الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة» (ج٢ ص٤٠٦)، ط. دار الراية، الرياض.

(٢) **أثر حسن.**
أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (ج١ ص٧٨)، ط. مركز الملك فيصل للبحوث، الرياض، ط. الأولى، من طريق محمد بن الفضل أنا سلام بن مسكين عن أبي حكيمة عن أبي مجلز به.
قلت: وهذا سنده حسن.

وَقَالَ ابْنُ تيميةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأمّا أهْلُ العلمِ والدِّينِ والفَضْلِ فَلا يُرَخِّصُونَ لأحَدٍ فيمَا نهى الله عنهُ من معصيةِ وُلاةِ الأُمُورِ، وَغشِّهِم، والخُرُوجِ عليهِمْ: بوَجْهٍ من الوُجُوهِ، كَمَا قدْ عُرِفَ مِنْ عاداتِ أهْلِ السُّنةِ والدِّينِ قديماً وحديثاً ومن سِيرَةِ غيرِهِم)[1].اهـ.

وقَالَ أبو عُثمان الصَّابونيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (ويرونَ الدعاء لهُمْ بالإصلاحِ والتوفيقِ والصّلاح وبسطَ العدل في الرّعية، ولا يَرَوْنَ الخروج عليهِمْ بالسيْفِ وإن رَأوْا منهُ العُدول عن العَدْل إلى الجَوْرِ والحَيْفِ، ويَرونَ قتال الفئة الباغيةِ حتّى ترجع إلى طاعةِ الإمام العدل)[2].اهـ.

وقَالَ أبو الحسنِ الأشعريّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَيَرَوْنَ الدعاء لأئِمةِ المسلمينَ بالصلاحِ وأنْ لَا يَخْرُجَوا عليهِمْ بالسيّف وأنْ لا يُقاتلوا في الفتنة)[3].اهـ.

فالوَقيعَةُ في أعراضِ الأُمَرَاءِ، والاشْتغَالُ بسَبِّهِمْ، وَذكْرِ مَعَائِبِهِمْ خطيئةٌ كَبِيرَةٌ، وجريمةٌ شَنِيعَةٌ نَهَى عنها الشَّرعُ المُطَهَّرُ، وذمَّ فَاعِلَهَا.

وهيَ نواةُ الخروج على وُلَاة الأمْرِ، الّذي هوَ أصْلُ فَسَادِ الدِّينِ والدُّنيا مَعًا.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: (لَمَّا بَلَغَنِي تَحْرِيقُ البَيْتِ خَرَجْتُ إلى مَكَّةَ، وَاخْتَلَفْتُ إلى ابْنِ عَبَّاس حَتَّى عَرَفَنِي وَاسْتَأنَس بِي، فَسَبَبْت

---

(١) «مجموع فتاوى» (ج٣٥ ص١٢)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

(٢) «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص١٠٦)، ط. الدار السلفية، الكويت، ط. الأولى.

(٣) «اعتقاد أهل السنة أصحاب الحديث» (ص١٣٣)، ط. دار الصميعي، الرياض، ط. الأولى.

الحَجَّاجَ عِنْد ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَا تَكُنْ عَوْناً للشَّيْطَانِ)[1].

٤ ـ وَعَنْ زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ قَالَ: (قُلْتُ لِمَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِر: إِذَا كُنْتُ صَائِماً أَنَال مِنَ السُّلْطَانِ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَأَنَالُ مِنْ أَصْحَابِ الأَهْوَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ)[2].

وسُئِلَ الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: ما رأي فضيلتكم في بعضِ الشّبابِ الَّذينَ يتكلمون في مجالسِهِم عن وُلاةِ الأمورِ بالسّبِ والطّعْنِ فيهِم؟

فأجاب فضيلتُهُ: هذا الكلامُ معروفٌ أنَّه باطلٌ. وهؤلاء إمّا أنَّهم يَقْصِدونَ الشرّ، وإمّا أنّهم تأثّروا بغيرهِم من أصحابِ الدَّعواتِ

---

(١) أثر صحيح.
أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج٨ ص١٠٤)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، من طريق عمرو بن عباس أخبرنا ابن مهدي عن المثنى بن سعيد قال: أخبرنا أبو جمرة به.
قلت: وهذا سنده صحيح، رجاله كلهم ثقات.

(٢) أثر صحيح.
أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (ج٥ ص٤١)، ط. دار الكتاب العربي، ط. الرابعة، من طريق محمد بن إسحاق، ثنا عباس بن محمد، ثنا خلف بن تميم، ثنا زائدة به.
قلت: وهذا سنده حسن.
وتابعه محمد بن عباد حدثنا مروان بن معاوية عن زائدة به.
أخرجه ابن أبي الدنيا في «الغيبة» (ص٨٣)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى، بسند حسن.
وإبراهيم بن عبد الله الكوفي ثنا مصعب بن المقدام عن زائدة به.
أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (ج٥ ص٤١)، ط. دار الكتاب العربي، ط. الرابعة.

المضلّلةِ. . . فهذه ليستْ طريقةُ السّلفِ أهْلِ السّنةِ والجماعةِ)[1].اهـ.

وقالَ الإمَامُ أبو الحسن الأشْعَريّ رَحِمَهُ اللهُ: (وَأجمعُوا على النّصيحةِ للمسلمينَ والتولي بجماعِتهم وعَلى التوادِدِ في اللهِ، والدّعاء لأئمةِ المسلمينَ، والتبري ممن ذم أحداً من أصحابِ رسُولِ الله ﷺ. . .)[2].اهـ.

وقَالَ المَرُّوذيّ: (سَمِعْتُ أبَا عَبْدِ الله وذُكِرَ الخليفَة المُتوكّل فقالَ: (إنّي لأدْعُو له بالصّلاحِ، والعَافِيَةِ)[3].

٥ ـ وَعَنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»[4].

أي: ليسْ من أخلاقِنا وأفعالِنا، أو ليسَ عَلَى سنتِنا وطريقتِنا[5].

---

(١) «الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة» (ص٥٧)، ط دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٢) «رسالة أهل الثغر» (ص٣١١)، ط. مكتبة العلوم والحكم، المدينة، ط. الأولى.

(٣) أخرجه الخلال في «السنة» (ق٢/أ) بإسناد صحيح.

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج١ ص٩٩)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، وأبو داود في «سننه» (ج٢ ص٧٣١)، ط. دار الحديث، بيروت، ط. الأولى، والترمذي في «سننه» (ج٣ ص٥٩٧)، ط. مصطفى البابي، ط. الثانية، وابن ماجه في «سننه» (ج٢ ص٧٤٩)، ط. فؤاد عبد الباقي، والبيهقي في «السنن الكبرى» (ج٥ ص٣٢٠)، ط. دار المعرفة، بيروت، وابن حبان في «صحيحه» (ج١١ ص٢٧٠)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، وابن منده في «الإيمان» (ج٢ ص٦١٦)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به.

(٥) انظر: «شرح السنة» للبغوي (ج٨ ص١٦٧)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى.

قالَ أبو عثمانِ سَعِيد بنُ إسْمَاعيل الواعظ الزَّاهد رَحِمَهُ اللَّهُ: (فانْصَحْ للسّلطانِ، وأكْثِر لَهُ من الدُّعاءِ بالصّلاحِ، والرشادِ بالقَوْلِ والعَمَلِ والحكمِ، فإنّهم إذَا صلحوا صلح العباد بصلاحِهم، **وإيَّاك أنْ تَدْعو عليهِم باللعنة، فيزدادوا شرّاً ويزداد البلاء عَلى المسلمين**، ولكنْ ادع لَهُمْ بالتوبةِ فيتركُوا الشّرَّ فيرتفع البلاءُ عَنِ المؤمِنين)[1].اهـ.

وقال الشيخ محمد بن سبيل حفظهُ الله: (حَذَّرَ أهلُ السُّنةِ والجماعةِ من الوقيعةِ في أعراضِ الأئمة، والتنقّص لهُمْ أو الدعاءُ عليهِم؛ لأنَّ هذه الأمورُ من أسبابِ وجودِ الضَغائِن والأحقاد بين الولاةِ والرعيةِ، ومن أسبابِ نشوء الفتن والنزاع في صفوف الأمة)[2].اهـ.

٦ ـ وَعنِ الزِّبْرقَانِ قَالَ: (كُنْتُ عِنْدَ أَبِي وَائِل ـ شَقِيقِ ابْنِ سَلَمَةَ ـ فَجَعَلْتُ أَسُبُّ الحَجَّاجَ، وَأَذْكُرُ مَسَاوِيهِ. قَالَ: لَا تَسُبَّهُ، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، فَغفَرَ لَهُ)[3].

---

(١) انظر: «الجامع لشعب الإيمان» للبيهقي (ج١٣ ص٩٩)، ط. الدار السلفية، الهند، ط. الأولى.

(٢) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٣) **أثر صحيح.**
أخرجه هناد في «الزهد» (ج٢ ص٤٦٤)، ط. دار الخلفاء الكويت، ط. الأولى، من طريق عبده عن الزبرقان به.
قلت: وهذا سنده صحيح. رجاله كلهم ثقات.
وله شاهد: عن عون السهيمي قال: (أتيت أبا أمامة فقال: لا تسبوا الحجاج فإنه عليك أمير، وليس علي بأمير). أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (ج٧ ص١٨)، ط. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، من طريق أزهر بن سعد عن حاتم بن أبي صغيرة عن عون به.
قوله: (ليس علي بأمير) لأن أبا أمامة في الشام والحجاج والٍ في العراق.

ويؤيدهُ قولُه تَعَالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ الآية [النساء: ٤٨].

وقولُهُ ﷺ: «كَانَ رَجُلان في بَنِي إسْرائيلَ مُتَواخِيَيْنِ، فكَانَ أحدُهُما يُذْنِبُ والآخَرُ مُجْتَهِدٌ فِي العِبَادَةِ، فكَانَ لَا يَزَالُ المُجْتَهِدُ يَرَى الآخَرَ عَلَى الذَّنْبِ فَيَقُولُ: أقْصِرْ فَوَجَدَهُ يَوْماً عَلَى ذَنْبٍ فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ، فَقَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيباً؟ فَقَالَ: واللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ أَوْ لَا يُدْخِلُكَ اللهُ الجَنَّةَ؛ فَقُبِضَ أَرْوَاحُهُمَا، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ العَالَمِينَ، فَقَالَ لهذَا المُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ بِي عَالِماً؟ أَوْ كُنْتَ عَلَى مَا فِي يَدِي قَادِراً، وَقَالَ: للمُذْنِبِ اذْهَبْ فَدْخُلِ الجَنَّةَ بِرَحْمَتِي، وَقَالَ للآخَرِ: اذْهَبُوا بِهِ إلى النَّارِ»[1].

وقَولُهُ ﷺ: «إنَّ رَجُلاً قَالَ: واللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ وَإنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، فَإنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَحبَطْتُ عَمَلَكَ»[2].

قَالَ النَوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: (فِيهِ دَلَالَةٌ لِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي غُفْرَانِ الذُّنُوبِ بَلَا تَوْبَةٍ إِذَا شَاءَ اللهُ غُفرانَهَا)[3]. اهـ.

---

(١) حديث حسن.
أخرجه أبو داود في «سننه» (ج٥ ص٢٠٧)، ط. دار الحديث، ط. الأولى، من طريق علي بن ثابت عن عكرمة بن عمار قال: حدثني ضمضم بن جوس قال: قال أبو هريرة به.
قلت: وهذا سنده حسن، وقد حسنه الألباني في «حاشية شرح العقيدة الطحاوية» (ص٣١٩)، ط. المكتب الإسلامي، ط. التاسعة.
وقال ابن أبي العز: حديث حسن.

(٢) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج٤ ص٢٠٢٣)، ط. إحياء التراث العربي، من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه حدثنا أبو عمران الجوني عن جندب به.

(٣) «شرح صحيح مسلم» (ج٨ ص٤٢٢)، ط. دار الفكر، بيروت.

فسبحانَكَ ربنا مَا أرحمك يا اللهُ، ومَا أحكمكَ، ومَا أعدلكَ فتحتَ لنا باب التوبةِ والمغفرةِ، فلكَ الحمدُ يا ربَّنا كَمَا ينبغِي لِجلال وجهِكَ وَعظيم سُطانِكَ لكَ الحمدُ يا إلهَنا ملءُ السمواتِ وملءُ الأرضِ وملءُ ما شئتَ من شيءٍ بعد، لكَ الحمد في الأولى والآخرةِ، يا رحمن يا رحيم.

٧ ـ **وَعَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْد، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُكَيْم يَقُولُ: (لَا أُعِينُ عَلَى دَم خَلِيفَةٍ أَبَداً بَعْدَ عُثْمَانَ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا مَعْبَدٍ أَوَّ أَعَنْتَ عَلَى دَمِهِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي أَعُدُّ ذِكْرَ مَسَاوِيه عَوْناً عَلَى دَمِهِ)**[1].

قلت: مَا سَبَّ قَوْمٌ أميرَهُمْ إِلَّا حُرِمُوا خَيْرَهُ.

فَفِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الأُمَرَاءِ وَغَشِّهِم وَلَعْنِهِم وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَلْفَاظِ السَّيِّئَةِ.

فَمَنْ خَالَفَ هَذَا المَنْهَجَ الرَّبَانِيّ، وَاتَّبَعَ هَوَاهُ، فَلَا رَيْبَ أَنَّ قَلْبَهُ مَلِيءٌ بالغِلِّ... وَضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً... لأَنَّهُ مُخَالِفٌ للسُّنَّةِ النَّبَوِيّةِ، والآثَارِ السَّلَفِيّةِ.

فَلْيَقِفِ المُسْلِمُ الكَرِيمُ حَيْثُ وَقَفَ السَّلَفُ الصَّالِحُ، فَهُمْ خَيْرُ النَّاسِ بشَهَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ عِلْمٍ وَقَفُوا، وَبِبَصَرٍ نَافِذٍ كَفُّوا.

---

(١) **أثر صحيح.**

أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (ج٦ ص١١٥)، ط. دار صادر، بيروت، من طريق عبد الله بن إدريس عن محمد بن أبي أيوب عن هلال بن أبي حميد به.

قلت: وهذا سنده صحيح.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (ج١ ص٢٣١)، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الثانية، من طريق ابن نمير قال: حدثنا ابن إدريس به.

قلت: وإسناده صحيح.

هَذَا وَإِنّ أَكْثَرَ النَّاسِ إِنَّمَا يَقَعُونَ فِي أُمَرَائِهِم بالسَّبِّ، وَالطَّعْنِ، وَيَعْصُونَهُمْ بِسَبَبِ الدُّنْيَا، إِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا، وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بالفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِن ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً بِسِلْعَةٍ بَعْدَ العَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ باللهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَاماً لَا يُبَايِعُهُ إِلّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ»[1].

قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ: (فَطَاعَةُ اللهِ، وَرَسُولِهِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، وَطَاعَةُ وُلَاةِ الأُمُورِ وَاجِبَةٌ لأَمْرِ اللهِ بِطَاعَتِهِمْ.

فَمَنْ أَطَاعَ اللهَ، وَرَسُولَهُ بِطَاعَةِ وُلَاةِ الأَمْرِ للهِ، فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ.

وَمَنْ كَانَ لَا يُطِيعُهُمْ إِلّا لِمَا يَأْخُذُهُ مِنَ الوِلَايَةِ وَالمَالِ، فَإِنْ أَعْطَوْهُ أَطَاعَهُمْ، وَإِنْ مَنَعُوهُ عَصَاهُمْ، فَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ[2]...)[3].اهـ.

---

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١٣ ص٢٠١)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص١٠٣)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) أي: نصيب، فالخلاق: النصيب، ومنه قوله تعالى: ﴿لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ﴾. انظر: «مختار الصحاح» للرازي (ص٧٨)، ط. مكتبة لبنان، بيروت.

(٣) «مجموع فتاوى» (ج٣٥ ص١٦ و١٧)، ط. مكتبة ابن تيمية، مصر.

وَقَالَ ابْنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللهُ: (فَإِنَّ كُلَّ عَمَلٍ لَا بَدَّ لَهُ مِنْ مَبْدَإٍ وَغَايَةٍ، فَلَا يَكُونُ العَمَلُ طَاعَةً، وَقُرْبَةً حَتَّى يَكُونَ مَصْدَرُهُ عَنِ الإِيمَانِ، فَيَكُونُ البَاعِثُ عَلَيْهِ هُوَ الإِيمَانُ المَحْضُ، لَا العَادَةَ، وَلَا الهَوَى، وَلَا طَلَبَ المَحْمَدَةَ، وَالجَاهَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ، بَلْ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ مَبْدؤُهُ الإِيمَانِ، وَغَايَتُهُ ثَوَابَ اللهِ تَعَالَى، وابْتِغَاءَ مَرْضَاتِه، وَهُوَ الإِحْتِسَابِ...)[1].اهـ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ رَحِمَهُ اللهُ: (بَابُ مَا ذُكِرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَمْرِهِ بِإِكْرَامِ السُّلْطَانِ، وَزَجرهُ عَنْ إِهَانَتِهِ)[2].اهـ.

وَقَالَ أَبُو القَاسِمِ الأَصْبَهَانِي رَحِمَهُ اللهُ: (فَصْلٌ فِي النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الأُمَرَاءِ، وَالوُلَاةِ، وَعِصْيَانِهِمْ)[3].اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ صَالِحُ الفُوزَانِ حَفِظَهُ اللهُ: (أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَهُمْ - يَعْنِي الوُلَاةِ - وَأَمَرَ بِالنَّصِيحَةِ لَهُمْ سِرّاً، بَيْنَهُم وَبَيْنَ النَّاصِحِ، وَأَمَّا الكَلَامُ فِيهِم، وسَبِّهِمْ وَاغْتِيَابِهِمْ فَهَذَا مِنَ الغِّشِ لَهُم لأَنَّهُ يُؤَلِّبُ النَّاسُ عَلَيْهِم، وَيُفْرِحُ أَهْلَ الشَّرِّ، وَهَذَا مِنَ الخِيَانَةِ لوُلَاةِ الأُمُورِ...

أَمَّا أَنَّهُ يَجْلِسُ فِي المَجَالِسِ، أَوْ عَلَى المَنَابِرِ، أَوْ أَمَامَ أَشْرِطَةٍ وَيَسُبُّ وُلَاةَ الأُمُور، وَيُعِيبَهُم، فَهَذَا لَيْسَ مِنَ النَّصِيحَةِ، وَإِنَّما هُوَ مِنَ الخِيَانَةِ لوُلَاةِ الأُمُورِ)[4].اهـ.

---

(١) «الرسالة التبوكية» (ص٢٦)، ط. مكتبة دار القدس، صنعاء، ط. الأولى.

(٢) «السنة» (ج٢ ص٤٨٩)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت.

(٣) «الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة» (ج٢ ص٤٠٦)، ط. دار الراية، الرياض، ط. الأولى.

(٤) «شرح مسائل الجاهلية» (ص٥١)، ط. دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى.

ذكر الدليل على تحريم غيبة ولاة أمر المسلمين

فإنَّهُ قدْ اتفقَ أهْلُ العلمِ أجمع عَلَى تحريمِ الغيبةِ للمسلمِ، وذلك لنصِ الكتاب العزيزِ والسّنةِ المطهرة[1].

أما الكتابُ فقوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

فهذَا نهيٌ قرآنيٌ عن الغيبةِ، مع إيرادِ مَثَلٍ بذلك يزيده شدَّةً وتغليظاً، ويوقع النفوسِ من الكراهةِ له والاستقذارِ لِمَا فيهِ ما لا يُقدَّر قَدْرُهُ!.

فإن أكْلَ لحمِ الإنسانِ من أعظمِ ما يستقذره بنو آدم جبلَّةً وطبعاً، ولوْ كانَ كَافراً أو عَدوًّا مكافحاً، فكيفَ إذا كانَ أخاً في النسبِ، أو في الدِّينِ فإن الكراهة تتضاعفُ بذلكَ ويزداد الاستقذار!.

فكيفَ إذا كانَ ميتاً؟! فإن لحمَ ما يُستطاب ويَحلُّ أكله يصير مستقذراً بالموتِ، ولا يشتهيه الطبع، ولا تقبله النفس!.

وبهذا يُعرف مَا فِي هذهِ الآية مِنَ المبالغةِ في تحريم الغيبةِ بعد النهيِ الصريحِ عن ذلكَ.

---

(١) انظر: «رفع الرّيْبَة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة» للشوكاني (ص١٣)، ط. دار ابن حزم، ط. الأولى.

وأما السُّنة: فأحاديثُ النهي عَنْ الغيبةِ كثيرة، وَهيَ ثابتةٌ في «الصحيحين» وفي غيرِهما من دواوين الإسلام وما يلحق بها مع اشتمالِها على بيانِ ماهية الغيبة وإيضاح، فإنه لما سأله ﷺ سائل عن الغيبةِ فقال: «**الغيبةُ ذكرُكَ أخَاكَ بِما يَكْرَهُ**». قيلَ: **أرَيتَ إذَا كَانَ في أخي مَا أقُولُ؟ قَالَ: «إنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقدِ اغتبَتهُ، وإنْ لم يَكُنْ فَقَدْ بهتَّهُ»**. وهذا ثابت في «الصحيح»[1].

وقد يأتي الشيطانُ فيُلَبِّس على النَّاس في الغيبةِ، فإنَّ الشيطانَ قدْ يأتِي الناسَ من طُرقٍ كثيرةٍ ليوقعهم بالغيبة، فيقولُ لهم: فإن الذي تذكرونَهُ من الصفاتِ موجود بمن تذكرونهم من خلفهم فهذا لا شيءَ فيهِ فليحذرُ هؤلاء من مكايدِ الشّيطانِ.

قال شيخُنا الشيخ محمد بْنُ صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ **عن حالِ النَّاسِ بالنسبةِ لولاتِهم**: (فإنَّ بعضَ النَّاسِ ديدنُهُ في كُلِّ مجلسٍ يجلسه الكلام في وُلاةِ الأمورِ والوقوعِ أعراضِهِم ونشر مساوئهم وأخطائهم معرضاً بذلك عما لهم من محاسنٍ أو صوابٍ، ولا ريبَ أن سلوكَ هذَا الطريق والوقوع في أعراض الوُلاة لا يزيدُ الأمر إلا شدة، فإنه لا يحل مشكلاً ولا يرفع مظلمةً، وإنما يزيدُ البلاء بلاءً، ويوجب بغض الولاة

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (ج٤ ص٢٠١)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت، والترمذي في «سننه» (ج٤ ص٣٢٩)، ط. مصطفى البابي، مصر، ط. الثانية، وأحمد في «المسند» ج٢ ص٢٣٠)، ط. المكتب الإسلامي، بيروت، وابن أبي الدنيا في «الغيبة» (ص٦٩)، ط. مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، والدارمي في «المسند» (ج٢ ص٢٩٩)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة به.
وقال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

وكراهيتهم وعدم تنفيذ أوامرهم التي يجبُ طاعتهم فيها، ونحنُ لا نشك أن وُلاة الأمر قدْ يَسِيئون وقد يُخطئون كغيرِهم من بني آدم، فإن كل بني آدمَ خطَّاءٌ وخيرُ الخطائينَ التوابونَ، ولا نشك أيضاً أنَّهُ لا يجوزُ لنا أن نسكت على إنسانٍ ارتكب خطأ حتّى نَبْذل ما نستطيعه من واجبِ النصيحةِ لله ولكتابِهِ ولرسولِهِ ولأئمةِ المسلمينِ وعامتِهم، فإذا كَانَ كذلكَ فإن الواجبَ علينا إذَا رَأيْنا خطأ من وُلاةِ الأمور أن نتصلَ بِهم شفوياً أو كتابياً ونناصحه بذلك أقرب الطرق في بيان الحق لهم وشرح خطئهم، ثم نعظهم ونذكرهم فيما يجب عليهم من النصح لمنِ تحت أيديهم ورعاية مصالحهم ورفع الظلم عنهُمْ... ثم إن اتعظَ بواعظِ القرآنِ والحديث فذلك هو المطلوبُ، وإن لمْ يتعظ بواعظَ الحديث والقرآنِ وعظناه بواعظِ السلطان بأن نَرْفع الأمرَ إلى من فوقه ليصلح من حالِهِ، فإذا بلغنا الأمر إلى أهلِهِ الذين ليسَ فوقهم ولي من المخلوقين، فقد برئت بذلكَ الذمة، ولَمْ يبق إلا أن نرفع الأمر إلى ربِّ العالمينَ، ونسأله إصلاح أحوال المسلمين وأئمتهم)[1].اهـ.

وقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (والغيبةُ محرمةٌ بالإجماع، ولا يُستثنى من ذلكَ إلا ما رجحت مصلحته كما في «الجرحِ والتعديلِ والنصيحةِ»)[2].اهـ.

ويقول القُرطُبيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (والإجماعُ على أنها من الكبائر، وأنَّهُ

---

(١) انظر: «وجوب طاعة السلطان في غير معصية الرحمن بدليل السنة والقرآن» للشيخ محمد العريني (ص٢٣ و٢٤)، ط. جمعية البدائع الخيرية، السعودية، ط. الأولى.

(٢) «تفسير القرآن العظيم» (ج٦ ص٣٨١)، ط. دار الأندلس، بيروت.

يجب التوبةُ منها إلى الله)[1].اهـ.

وقالَ الشيخ صالح الفوزان حفظه الله: (والكلامُ في وُلاةِ الأُمورِ من الغيبةِ والنميمةِ، وهما من أشدِّ المحرمات بعد الشركِ، لا سيما إذا كانتْ الغيبة للعلماءِ ولولاةِ الأمور هذا أشدُّ، لما يترتبَ عليهِ من المفاسدِ من تفريقِ الكلمة، وسوى الظنّ لولاةِ الأُمورِ وبعث اليأس في نفوسِ النّاس والقنوط)[2].اهـ.

وقالَ الشيخُ محمدُ بنُ سبيل حفظهُ الله: (حذرَ أهلُ السُّنةِ والجماعةِ من الوَقيعَة في أعْراضِ الأئِمَةِ، والتنقصُ لهُمْ، أو الدّعاء عليهم، لأنَّ هذه الأمورُ مِنْ أسْبَابِ وجود الضغائن والأحْقَاد بين الوُلاةِ والرعيّة، ومِنْ أسبَاب نشوء الفتنُ والنزاع في صُفوفِ الأمةِ)[3].اهـ.

فالواجبُ على المُسْلِم أنْ يَسعَى جهدَهُ في الإصْلاحِ بينَ المُؤمنين، وجَمع كلمة المُسلمين، والتأليف بينَ قلوبهِم، لَا سيمَا إن كان مِنْ أهْلِ العْلمِ والدّعوةِ، أو ممن له تأثيرٌ عَلى قومِهِ ومجتمعِهِ، فإنَّ الواجبِ عليهِ في ذلك أكبر، والمَسْؤولية عليْهِ أعظمُ، فِي الحرصِ عَلَى جَمْع كَلِمَة المُسلمينَ، وتوحيد صُفوفِهِم، والعمل علَى حُصولِ الألفة والمَحَبة بينَ الوُلاةِ والرعيَّةِ، لما فيهِ من نَفْعٍ عَظيمٍ

---

(١) «الجامع لأحكام القرآن» (ج١٦ ص٢٣٧)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢) «الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة» (ص٦٠)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

(٣) «الأدلة الشرعية في بيان حق الراعي والرعية» (ص٢٥)، ط. دار السلف، الرياض، ط. الأولى.

للإسلامِ والمُسلمينَ[1].

قال الشيخ صديق حسن خان رحمه الله: (واعلَم أنّ مِنْ أقبحِ أنواعِ الظُّلمِ ما يَرْجع إلى الأعراضِ من غِيبةٍ أو نَمِيمةٍ أو شتمٍ أو قَذْفٍ...)[2].اهـ.

وَعَلَى المُسْلِمِ الحَقُّ أَنْ يَكُفَّ لِسَانَهُ عَنِ الغِيبَةِ وَالسَّبِّ لِحكَامِ المُسْلِمِينَ، وَبِذَلِكَ أَمَرَ الشَّارِعُ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ، وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ»**[3].

وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **«مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»**[4].

وَلِذَلِكَ جَاءَ مَذْهَبُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَة وَسَطاً بَيْنَ إِفْرَاط، وَتَفْرِيط.

قَالَ الفَيُّومِي رحمه الله: (فَرَّطَ: فِي الأَمْرِ (تَفْرِيطاً): قَصَّرَ فِيهِ وَضَيَّعَهُ، وَ(أَفْرَطَ إِفْرَاطاً): أَسْرَفَ وَجَاوَزَ الحَدَّ)[5].اهـ.

---

(١) انظر: «المصدر السابق» (ص٢٥ و٢٦).

(٢) «إكليل الكرامة في بيان مقاصد الإمامة» (ص٣٢٥)، ط. الأولى.

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١ ص٤٤٥)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٦٨)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (ج١ ص٥٤)، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ومسلم في «صحيحه» (ج١ ص٦٥)، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٥) «المصباح المنير» (ص٢٤٣)، ط. المكتبة العصرية، بيروت، ط. الثانية.

ولَمْ يَدْرَ هَؤلاءِ الجَهَلَةُ أنَّ اغتِيَاب وُلَاة أمرِ المسلمينَ، والتَّفكُّهَ بأعراضِ المؤمنينَ، سُمٌّ قاتِلٌ، ودَاءٌ دَفِينٌ، وإثمٌ وَاضِحٌ مُبينٌ.

فإذا سَمِعَ المُنصفُ هذه الآيات، والأحاديث والآثار، وكلامَ المُحَقِّقينَ من أهلِ العلمِ والبصائرِ، وعَلِمَ أنَّه موقوفٌ بين يدي الله ومسؤولٌ عما يقولُ ويَعْملُ وَقَفَ عند حدِّهِ، واكتفى به عَنْ غيرِهِ.

وأما من غَلَبَ عليه الجَهلُ والهوى، وأعجِبَ بِرأيِهِ، فلا حيلَةَ فيه، نسألُ الله العافيَةَ لنا، ولإخوانِنَا المسلمين، إنهُ وليُّ ذَلكَ، والقادر عليه.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللهُ ﷻ إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الكِتَابِ النَّافِعِ المُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللهُ - سَائِلاً رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْراً، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ وِزْراً، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ذُخْراً...

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
١ ـ أضواء للفئام	٥
٢ ـ المقدمة	٧
٣ ـ ذكر الدليل على تحريم سب وغش وبغض ولاة أمر المسلمين	٢٩
٤ ـ ذكر الدليل على تحريم غيبة ولاة أمر المسلمين	٤١